

بحار الأنوار

[109] 10 - يد: أبي وابن المتوكل معا، عن سعد والحميري معا، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن العلا، عن محمد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل " ولا على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا " قال: يكون له ما يحج به، قلت: فمن عرض عليه الحج فاستحى؟ قال: هو ممن يستطيع (1). 11 - يد: أبي وابن الوليد معا، عن سعد، عن ابن عيسى، عن محمد البرقي عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من عرض عليه الحج ولو على حمار أجدع مقطوع الذنب فأبى فهو ممن يستطيع الحج (2). 12 - يد: أبي، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: " ولا على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا " ما يعني بذلك؟ قال: من كان صحيحا في بدنه مخلصا سربه له زاد وراحلة (3). 12 - سن: علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل كان له مال فذهب ثم عرض عليه الحج فاستحى؟ فقال: من عرض عليه الحج فاستحى - ولو على حمار أجدع مقطوع الذنب - فهو ممن يستطيع الحج (4). 14 - سن: أبي عن العباس بن عامر عن محمد بن يحيى الخثعمي عن عبد الرحيم القصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله حفص الاعور وأنا أسمع: جعلني الله فداك ما تقول في قول الله: " ولا على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا " قال: ذلك القوة في المال واليسار قال: فان كانوا موسرين فهم ممن يستطيع إليه السبيل؟ قال: نعم فقال له ابن سيابة: بلغنا عن أبي جعفر عليه السلام

(1 - 3) توحيد الصدوق ص 360 وكان الرمز في

الاولين (سن) للمحاسن وهو كاضرا به مما مر ويأتى. (4) المحاسن ص 296. [*]